

تحليل التشريعات الرياضية في الجزائر

من 1962 إلى 2004

د. محمد عماري

معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر3

مقدمة والإشكالية:

أدرجت الحكومات المتعاقبة في الجزائر أن ميدان النشاطات البدنية والرياضية يحظى باهتمام واسع ويستقطب شريحة الشباب على وجه الخصوص، على الرغم من التفاوتات المسجلة في حجم الوسائل والإمكانات المستغلة في إدارة هذه النشاطات بين مختلف المناطق. ولذلك اتجهت الدولة إلى تأطير المجال الرياضي بنظم تشريعية وقانونية تضمن لها تحقيق أهدافها، الآنية والمستقبلية، خاصة ما يتعلق بالاستقطاب حول الإيديولوجيات المؤسسة للدولة الوطنية، مثلما يبرز في فترة السبعينيات، من خلال نص الأمر 76-81 المتعلق بالتربية البدنية والرياضية، والذي نص صراحة على أن التربية البدنية والرياضية عامل أساسي من أجل تعبئة الجماهير الشعبية من أجل الدفاع عن مكاسب الثورة الاشتراكية. أو ما ورد في نص القانون 89-03 المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتطويرها، والذي نص على أن الممارسات البدنية والرياضية مندمجة في المحيط السياسي والاقتصادي والاجتماعي الثقافي بما يراعي القيم الإسلامية.

وإذا كانت أبعاد الهوية والإيديولوجيا قد لازمت مختلف تشريعات المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، فإن اعتبارات أخرى كان على المشرع أن يأخذها بعين الاعتبار أثناء إعداد وإخراج القواعد القانونية التي تحكم الميدان الرياضي. ومن هذه الاعتبارات التطور الحاصل في ميدان الممارسة الرياضية في العالم بفعل الأبحاث والدراسات العلمية على ضوء تطور النتائج، وكذا تطور حجم الممارسة الرياضية في البلاد نتيجة لازدياد أعداد الممارسين، وارتفاع أعداد المنشآت والتجهيزات الرياضية، سواء بفعل التمويل الكلي للسلطات العمومية في مرحلة الاشتراكية، أو بإسهام رأس المال الخاص بعد فتح باب الاستثمارات في الميدان الرياضي بعد مرحلة التحول من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر.

وبغض النظر عن مقياس النتائج باعتبارها خاضعة للعديد من العوامل، منها حالة الرياضي والوسائل المادية وحجم المنافسة، وغيرها، فإن تقييم المنظومة التشريعية للتربية البدنية والرياضية، وبقدر ما يتيح فك وتحليل الارتباط بين السياسي والرياضي ويكشف طبيعة وحجم توظيف النشاطات الرياضية لصالح السلطة السياسية، فإنه يفتح نوافذ أخرى عن طبيعة المحددات التي تدخل في اعتبار المشرع عند إعداد النصوص القانونية المتعلقة بالتربية البدنية والرياضية.

من هذه النوافذ أهلية المشرع نفسه في إعداد النص القانوني، حيث نتساءل هنا:

ما هي الخلفية المعرفية للمشرع بخصوص ميدان النشاطات البدنية والرياضية؟

وعلاوة على هذه النافذة، تطرح قضية أخرى: إذا كانت منظومة الرياضة توظف لتحقيق أهداف لصالح نظم أخرى (كمسألة تحقيق النتائج على الصعيد الخارجي، وهي وظيفة تؤديها الرياضة لصالح نظام الدبلوماسية)، فما إسهامات النظم الأخرى لصالح الرياضة؟

إن الإجابات ستكون معقدة، بل بالغة التعقيد، بالنظر إلى وضعية مؤسسات الدولة والمجتمع في الجزائر، حيث تداخلت مفاهيم وأدوار مختلف السلطات (السياسية والاجتماعية والتربوية)، بشكل يوحي بأن المشرع يعتمد الإبقاء على نقاط الظل والغموض في العلاقة بين مختلف الأنظمة الاجتماعية، الرئيسة أو الثانوية، مع الإبقاء على مفاتيح اللعب في أدرج السلطة السياسية، التي تحدد الأدوار وتقسّم الوظائف والمهام.

وبالفعل، فإن النظام الذي صدر في عهده الأمر رقم 76-81، المؤرخ في 23 أكتوبر سنة 1976، المتضمن قانون التربية البدنية والرياضية، قد كلف المنظومة الرياضية بأدوار هي من صميم مؤسسات التنشئة الاجتماعية خاصة فيما يتعلق بتجذير الفكر الاشتراكي في نفوس الأطفال والشباب، والنظام الذي صدر في وقته القانون رقم 89-03 المؤرخ في 14 فبراير سنة 1989، المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتطويرها، أوكل للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية مسؤولية غرس القيم الإسلامية. بينما اتجه النظام الذي أصدر الأمر رقم 95-09، المؤرخ في 25 فبراير سنة 1995، المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها، إلى تفعيل ما يسمى بالدبلوماسية الرياضية. واتجه نظام الحكم الذي قرر إلغاء الأمر 95-09 وإصدار القانون رقم 04-10 المؤرخ في 14 أوت سنة 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضية إلى دفع المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية إلى المساهمة في تحريك وتيرة الاستثمار الخاص في القطاع وتحفيزه.

وباعتبار هذه التداخلات في الوظائف والمهام والارتباطات الظاهرة بين مؤسسات الحكم المتعاقبة والمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، ومن أجل فهم أمثل لمنشأ وحدود علاقات التأثير والتأثر بين السياسة والرياضة، وتأثير كل ذلك على الممارسة الرياضية في الجزائر، نطرح الإشكالية التالية:

في أي ظروف صدرت قوانين التربية البدنية والرياضية في الجزائر، وما تأثيرات الأوضاع السياسية الداخلية وتطورات الممارسة الرياضية في العالم، على النصوص التشريعية للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية؟

وعلى ضوء هذه الإشكالية، نطرح التساؤلات التالية:

- على ماذا يعبر الاختلاف الظاهر في صيغ القواعد التي يتشكل منها كل نص قانوني يتعلق بالتربية البدنية والرياضية في الجزائر؟
- ماهي المقاييس والاعتبارات التي تتدخل في تنظيم هياكل الحركة الرياضية الوطنية؟
- ماهي الظروف التي تدعو السلطات العمومية إلى التدخل في نشاط وصلاحيات هياكل ومؤسسات الحركة الرياضية الوطنية، وما تأثير ذلك على الممارسة الرياضية، وفق النص التشريعي الذي يوطرها؟
- هل يعني تضمين بعض القواعد والإجراءات القانونية الأهداف المتوخاة منها دلالة تتعلق بمكانة نظام الرياضة بين الأنظمة الاجتماعية الأخرى، وهل من علاقة ارتباطية لذلك بشكل نظام الحكم القائم؟
- هل تضمنت قوانين التربية البدنية والرياضية في الجزائر قيما ومقاصد تعكس إيديولوجيا النظام السياسي الحاكم، وما الاختلافات بين كل مرحلة وأخرى في هذا الاتجاه؟

الفرضيات:

1 الفرضية العامة:

تبدو قوانين التربية البدنية والرياضية في الجزائر مرتبطة بحاجات الأنظمة السياسية المتعاقبة أكثر من كونها اتجاه لتأهيل الممارسة الرياضية في الداخل ومسايرة تطوراتها في الخارج.

2 الفرضيات الجزئية:

- تعكس صيغ النص التشريعي قوة نظام الحكم القائم، فكلما كان النظام مستقرا ومتماسكا ارتفع مستوى الصيغ الوجوبية الأمرة.
- تؤثر طبيعة النظام السياسي، وموقع السلطة التنفيذية بشكل خاص، في سيرورة الحركة الرياضية الوطنية، من خلال ترتيب الهياكل وتحديد أدوارها وضبط العلاقات فيما بينها، دون إبطاء أهمية كبيرة إلى احتمالات التعارض مع تطورات الحركة الرياضية في العالم.
- يختلف تدخل الهيئات الوصية على المجال الرياضي في مجال عمل الهياكل المختصة باختلاف الوضع السياسي بين كل مرحلة وأخرى، حيث تظهر علاقة دالة على أن تدخل الوصاية في توجيه النشاط البدني والرياضي يرتبط أساسا بوضع سياسي مستقر ونظام حكم متماسك.
- باعتبار النشاط البدني الرياضي آلية مثلى لاستقطاب الجماهير، فإن النصوص التشريعية المنظمة له تتضمن أهدافا سياسية، حيث تظهر من خلال هذه الفئة مكانة المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، كنظام اجتماعي رئيسي أو فرعي.
- يحرص النظام السياسي على تضمين النصوص التشريعية المتعلقة بالتربية البدنية والرياضية معتقداته الفكرية والإيديولوجية التي يرغب في تجذيرها بين الممارسين خصوصا، والشباب بوجه عام.

- أسباب اختيار الموضوع:

علاوة على الاهتمام الشخصي بالأبحاث والدراسات ذات الطابع السياسي والإعلامي والفكري، فإن نقص، إن لم نقل انعدام البحوث العلمية ذات الطبيعة القانونية في الميدان الرياضي كان دافعا أساسيا لاختيار موضوع يتناول البعد السياسي والخلفية الإيديولوجية في التشريعات المتعلقة بالتربية البدنية والرياضية في الجزائر.

إن انطباعا شبه عام يسود مجال البحوث العلمية في الجزائر وهو أن ميدان التربية البدنية والرياضية لا يغري بقيام مؤسسة بحثية حقيقية تستفيد من التطورات الحاصلة في ميدان البحث العلمي. ولذلك لوحظ أن الاتجاه الغالب في ما يخص أبحاث الرياضة تنوزع بين تيارين رئيسيين: تيار البحوث ذات الطابع النفسي، والتيار التدريبي التقني.

أما الدراسات التي تتعلق بالعلاقات الارتباطية بين النشاط البدني الرياضي والأنظمة الاجتماعية الأخرى كالسياسة والقانون والثقافة، فإنها تبدو محتشمة للغاية، بالنظر إلى عوامل متباعدة، أهمها اتجاهات وميول الباحثين.

هذا الوضع يكاد يعطي الانطباع أن ميدان التربية البدنية والرياضية ليس معنيا بالأبحاث ذات الطبيعة السياسية أو القانونية، على الرغم من الإقرار بالتأثيرات المتبادلة بين السياسة والنشاطات الرياضية أو بين الرياضة والمؤسسة التشريعية التي تحدد الضوابط القانونية لمختلف الممارسات الرياضية. وهو ما جعل الميدان الرياضي لا يحتل مكانة ذات أولوية لدى الطبقة السياسية في البلاد، حيث ما يزال ينظر للنشاط البدني والرياضي، بشكل عام، على أنه لا يعدو أن يكون مجالا للترويج وصرف الطاقات الزائدة..

ومادامت الحقيقة غير ذلك تماما، وباعتبار أن مسؤولية توعية الآخرين بأهمية وحيوية ميدان النشاطات البدنية والرياضية تقع على المتخصصين في هذا المجال، فقد اتجهنا إلى رفع هذا التحدي العلمي من خلال إثبات أن الرياضة لم تكن مجرد آلية لاستقطاب الجماهير، بل كانت، على الدوام، في قلب التحولات السياسية والفكرية والإيديولوجية في الجزائر، وإن لم تبرز على غرار قطاعات أخرى حظيت بالدعاية والأولوية، فإن الأمر يتعلق بوضع أنظمة الحكم المتعاقبة ليس إلا، والدليل أن كل نظام ترك بصمته بنص قانوني يعبر عن نظريته وتصوره لدور الرياضة في المجتمع، بداية بنص الأمر 76-81، وانتهاء بنص القانون 10-04.

أهداف البحث:

يتمثل الهدف الرئيس في كشف "المسكوت عنه" في علاقة الرياضة بمؤسسة الحكم عبر تاريخ الجزائر المستقلة، وتحديد مسؤولية السلطة الرسمية في إخفاق المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية عن تحقيق أهدافها، ودور المشرع في هذا الإخفاق، سواء

من خلال عجزه عن مسايرة التطورات الحاصلة في العالم، أو من خلال انحيازه لما يخدم أجندة السلطة السياسية على حساب متطلبات الممارسة الرياضية.

وإلى جنب هذا الهدف الأول، يمكن إلحاق أهداف تراتبية منها:

- إبراز أصالة البحوث العلمية في الدراسات المتعلقة بالسياسة والقانون في المجال الرياضي،
 - شد انتباه السلطات العمومية إلى ضرورة مواكبة تطور الممارسة الرياضية في العالم، من أجل تدارك التأخرات المسجلة تشريعا ووظيفيا وهيكلية، وغيرها، مع الالتزام بالمصلحة العليا للدولة والأمة في أن يقوم الممارسون الرياضيون بحفظ الهوية الوطنية والدفاع عن رموزها في كل المحافل الدولية،
 - تنبيه السلطات المختصة إلى أهمية أن يسهم المختصون في التربية البدنية والرياضية في إعداد النصوص التشريعية المنظمة للقطاع، وأن لا يتم الاكتفاء بالقانونيين والسياسيين، لأن القواعد القانونية ينبغي أن تأخذ بواقع الممارسة الميدانية.
- تحديد المفاهيم والمصطلحات:**

1 التربية البدنية:

هي الجزء من التربية العامة، المتعلق بضمان التكوين من الناحية البدنية والانفعالية عن طريق صنف وضروب بدنية وحسية حركية، يتم ترتيبها بغرض ضمان الاتساق البدني والتوازن النفسي الانفعالي (بسيوني والشاطي، 1992، 28).

2 الرياضة:

تشير الرياضة إلى تلك النشاطات البدنية التي تركز على قواعد مدروسة وتؤدي عن طريق تدريبات منظمة وفق منهجية.

3 التشريع:

يقصد بالعملية التشريعية صياغة القواعد القانونية في أطر تنظم العلاقات بين الأشخاص أو الجماعات بإشراف من جهاز مستقل.

4 السياسة:

تشير السياسة إلى النظرية التي تنظم حياة الناس في جماعة، كما إنها الفن الذي يضمن وجود وبقاء الجماعات المنظمة (صعب حسن، 1966، 21).

5 الإيديولوجيا:

ويقصد بها مجموع النظريات والأهداف المتكاملة التي تشكل قوام برنامج سياسي واجتماعي (السويدي محمد، 1990، 42). وبمعنى أدق هي مجموع الأفكار والتصورات والآراء والمفاهيم التي تحملها طبقة معينة تعبيراً عن مصالحها وتريد غرسها وترسيخها في أفراد المجتمع (خليفة عبد الرحمان، 1991، 12).

المنهج العلمي المتبع:

تفرض طبيعة الدراسة، وهي التحليل والنقد والبحث في العلاقات الارتباطية بين الرياضة والسياسة وربط ذلك بالخلفيات الإيديولوجية والخيارات الاقتصادية، اختيار منهج علمي يناسب هذه التوجه ويوفر الآليات العلمية والتقنية التي تكفل إجراء هذه الدراسة بمنتهى العمق والجدية والموضوعية. فكان اختيار الباحث لمنهج تحليل المحتوى، طالما أنه يضمن تحليل محتوى المواد التي تشكل قاعدة البحث وموضوعه، وتصنيفها في أطر قابلة للإحصاء.

عينة البحث:

مثلاً فرضت طبيعة البحث اختيار منهج تحليل المحتوى، فإنها فرضت ضرورة القيام بحصر شامل لمجتمع البحث وعينته. وباعتبار أن الأمر يتعلق بالمنظومة التشريعية للتربية البدنية والرياضية في تاريخ الجزائر، فقد كانت العينة هنا هي نفسها المجتمع الأصلي للبحث، الذي ابتعد بهذا، كليا، عن شبهات أخطاء العينة جميعها، وهي- للتذكير- أخطاء الصدفة والتحيز والاختيار العشوائي، وعدم الحصول على البيانات من بعض أعضاء مجتمع البحث (قدي عبد المجيد، 2009، 86). وعلى هذا الأساس، تمثلت العينة في النصوص التشريعية التالية:

- الأمر رقم 76-81، المؤرخ في 23 أكتوبر سنة 1976 المتضمن قانون التربية البدنية والرياضية.
- القانون رقم 89-03 المؤرخ في 14 فبراير سنة 1989 المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتطويرها.
- الأمر رقم 95-09، المؤرخ في 25 فبراير سنة 1995 المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها.
- القانون رقم 04-10 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضة.

مجالات البحث:

1 المجال الزمني:

استغرق إنجاز هذا البحث أربع سنوات، توزعت بين جمع النصوص والوثائق والمراجع والمصادر، بما يضمن تشكيل أوسع قاعدة ممكنة تؤمن ما يسمى بالخلفية المعرفية والنظرية للبحث. ثم الانطلاق في تحليل النصوص التشريعية، ضمن إطار العينة، والوصول إلى النتائج.

2 المجال المكاني:

بالنظر إلى موضوع البحث وعينته، فإن الباحث قد اشتغل مطولا في مقر وزارة الشباب والرياضة والأمانة العامة للحكومة ولجنة الشباب والرياضة والعمل الجماعي بالمجلس الشعبي الوطني، بالإضافة إلى التردد على مقرات بعض الأحزاب السياسية.

المعالجة الإحصائية:

تم تحليل النتائج، في هذا البحث، بطريقتين:

1 طريقة التحليل الكيفي:

ويتعلق الأمر في هذه الحالة بالمعطيات التي جاءت الإشارة إليها، ضمن الإطار النظري للدراسة، وهو ما يسمى بالتحليل البيولوجرافي المكتبي، المرتبط أساسا بالنصوص التشريعية المؤسسة للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية.

طريقة التحليل الإحصائي:

ويقصد به المعطيات المحصل عليها من خلال تطبيق المعرفة النظرية على النصوص التشريعية المتعلقة بالرياضة، والتي تتطلب معالجتها استخدام الأدوات الإحصائية الملائمة. حيث اكتفينا هنا بتوظيف الإحصاء الوصفي واستعمال النسبة المئوية، المتعلقة بتكرارات الفئات.

الاستنتاج العام:

على الرغم من أن النصوص التشريعية محل الدراسة والتحليل تتعلق بنظام اجتماعي لا يبدو رئيسيا في مجتمع عالمي، كالمجتمع الجزائري، حيث لا تتبوأ التربية البدنية والرياضية مكانتها الاعتبارية، إلا أن مختلف الأنظمة السياسية التي تعاقبت على حكم البلاد تركت ملامحها الإيديولوجية على تلك النصوص. ولعل ما يعزز هذا الاتجاه، أن كل التشريعات المتعلقة بالتربية البدنية والرياضية مصدرها السلطة التنفيذية.

ولذا كان طبيعيا أن يحمل الأمر 81-76 المتضمن قانون التربية البدنية والرياضية مضامين إيديولوجية واضحة تعكس طبيعة المرحلة التي كانت تشهدها البلاد، والمتسمة بحكم عسكري في صورة مجلس الثورة، الذي على رأسه شخصية جمعت بين أيديها أهم السلطات في الدولة، في ظل خيار سياسي وإيديولوجي واضح، هو الاشتراكية الاجتماعية.

لقد انعكست إيديولوجية نظام الرئيس الراحل بشكل مباشر على نص الأمر 81-76. فقدد أحصينا في فئة بعد المقصد عددا كبيرا من القيم الإيديولوجية (15 قيمة)، مما يؤكد أن النظام أراد تضمين التشريع الرياضي بالقيم والمقاصد التي يرى أنها كفيلة بتخريج جيل من المناضلين الملتمزمين بالخط العام للدولة، والقائم بالأساس على النهج الاشتراكي، حيث أشار إلى هذه الوظيفة صراحة بالقول إن التربية البدنية "عامل لتعبئة الجماهير الشعبية للدفاع عن مكاسب الثورة الاشتراكية".

وباعتبار أن النظام الحاكم كان قويا وممسكا بمختلف دواليب الحكم، فإن المشرع لم يتحرج في التصريح بخمسة قيم إيديولوجية في نص الأمر 81-76، بل إن من جملة القيم الصريحة الخمسة، ارتبطت أربع منها بالاشتراكية، ما يؤكد أن ترسيخ هذا النهج كان الشغل الشاغل لنظام الحكم في تلك المرحلة. وما يعزز هذه الفرضية أن التأمل في القيم الإيديولوجية التي وردت بشكل ضمني يحيل إلى ذات المقصد، أي ترسيخ الاشتراكية، مثلما يتضح في تشديد المشرع على ضرورة أن يتمتع كل من الرياضي من المستوى العالي، وإطارات الحركة الرياضية الوطنية، وكذا المربين الرياضيين بصفة الالتزام، بل إن المشرع جعل هذه الصفة في مرتبة تسبق مرتبة التفوق في النتائج، مما يدل على أن هدف المشرع من خلال نص الأمر 81-76 هو تخريج أفراد ملتزمين بالنهج السياسي والفكري والإيديولوجي للدولة والأمة، أما مسألة التفوق الرياضي، فتأتي في مرتبة لاحقة. ولعل هذه الفلسفة تأتي التزاما بروح الميثاق الوطني من أنه "يتحتم على الدولة الاشتراكية وأجهزة القيادة المختلفة، حفاظا على مكتسبات الثورة وتعميقا لها أن تسهر على انتقاء أفضل للإطارات "الأكثر التزاما".

وإذا كانت الصورة على هذا المستوى من الاتضاح السياسي والإيديولوجي بالنسبة للأمر 81-76، فإن الوضع بدا مغايرا تماما في نص القانون 03-89 المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتطويرها. وافترض ذلك مرتبط بشكل النظام السياسي وأدائه في الفترة التي أعد فيها القانون 03-89.

فالنظام الحاكم في مرحلة ما بعد أحداث أكتوبر 1988 وجد نفسه يسير البلد في وضع انتقالي، بفعل انتفاضة الشارع التي فرضت وضعاً جديداً، بعدما كان النظام قد أجرى تعديلاً خفيفاً في إيديولوجيات قواعد الحكم من خلال إثراء الميثاق الوطني في استفتاء 1986، أبقى فيه على الفلسفة الاشتراكية كاختيار جوهري، بل إن المشرع جعل من بناء المجتمع الاشتراكي ثاني المنطلقات الإيديولوجية للدولة الوطنية، بعد الإسلام.

لكن النظر في فئة بعد المقصد في القانون 03-89 يحيل إلى حالة مغايرة تماماً لما تضمنه الميثاق الوطني لعام 1986، فانخفاض القيم الإيديولوجية بالمقارنة مع الأمر 81-76 وتراجع مستوى القيم الصريحة يؤشران إلى أن أركان النظام لم تعد موحدة بالشكل الذي يوفر لها إجماعاً حول قيم إيديولوجية معتبرة، مثلما كان الوضع مع نظام حكم مجلس الثورة في عهد الرئيس الراحل هواري بومدين. فقد أحصيت 10 قيم إيديولوجية في نص القانون 03-89، من بينها قيمتان صريحتان فقط تحتفظان بوجه من التعارض بينها، ما يؤكد أن جهة التشريع لم تكن موحدة المنطلقات والرؤى.

فالمادة الصريحة التي نصت على أن الممارسة الرياضية تتم في سياق براعي القيم الإسلامية جاءت نتيجة حتمية للوضع القائم، بل إنه يمكن اعتبارها جاءت إرضاء للتيار الإسلامي الأخذ في الصعود وقتذاك، والدليل على أنها لم تكن قناعة من المشرع، أنه تم إلغاؤها في كل من الأمر 09-95 والقانون 10-04، ما يؤكد أنها كانت تفاعلا مع حالة مزاج سياسي عابر.

أما القيمة الثانية، فتتص على أن الممارسة الترفيهية الجماهيرية توجه لكافة أصناف السكان دون تمييز في السن أو الجنس، وهي قيمة ليبرالية تحمل نوعاً من المصادمة مع التوجه الإسلامي الذي يفيد ممارسة النساء للنشاطات الرياضية، مما يؤكد أن القيمتين الإيديولوجيتين الصريحتين الواردتين في نص القانون 03-89، موجهتان لإرضاء طرفين، متعارضين سياسياً وإيديولوجياً.

هذه الزاوية تؤشر إلى أن النظام أصبح يولي مسألة التوازن في المجتمع اهتماماً واضحاً، بعد أن فقد قوته وتماسكه، بفعل الأزمات التي تعرض لها، بداية بالأزمة الاقتصادية العالمية العام 1986، ثم أحداث أكتوبر 1988 التي دعت إلى إسقاط النظام، مروراً بتفاعلات الخلاف بين مختلف أركان النظام، مما أدى لاحقة إلى أزمة سياسية وهيكلية عميقة.

وتتضح هذه الفلسفة أكثر عند تحليل القيم الإيديولوجية الضمنية في نص القانون 89-03 حيث نجد أنها جمعت عدة مقاصد. فالنص على "توزيع الأرباح من مختلف الأنواع الناتجة عن المنافسات" يشير إلى قيمة ليبرالية تقوم على مفهومي الربح وتقاسم المداخل بغرض الحافز. والإشارة إلى "هدف المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية في تجنيد المواطنين وتدعيم الكفاءات الدفاعية"، يعيد الأذهان إلى الفلسفة التعبوية الاشتراكية. والتأكيد على أن اختيار الوزير المكلف بالرياضة لممثليه في بعض الهياكل إنما يكون "لأجل كفاءتهم الفنية، وفي كل الحالات تكون الأغلبية للمثليين المنتخبين عن مختلف الهياكل" يؤشر إلى توجه سياسي ديمقراطي يحترم القواعد.

ويعني تسجيل معالم إيديولوجية متعددة في نص واحد إشارة واضحة إلى أن المشرع (ومن ورائه نظام الحكم) يقف في مفترق طرق مرحلة التحول السياسي والاجتماعي وحتى الإيديولوجي، ولا يعرف إلى من ستؤول الأوضاع مستقبلا، ولذلك فضل مساندة مختلف التيارات والقوى بتضمين إيديولوجياتها بشكل ضمني في بعض عناصر النشاط البدني والرياضي.

أما في الأمر 95-09، المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها فقد تراجع مستوى القيم الإيديولوجية بشكل واضح، حيث لم تحص إلا 7 قيم بنسبة ظهور لم تتعد 5.30 بالمئة من أصل النص التشريعي.

واللافت أن المشرع قد ألغى الفقرة التي نصت على مراعاة البعد الإسلامي في الممارسة الرياضية، في المقابل الإبقاء على القيمة الليبرالية التي تتضمن حرية الممارسة دون تمييز في السن أو الجنس.

وتؤشر قلة المقاصد الإيديولوجية على الرغم من كثرة مواد القانون (132 مادة) إلى أن المشرع (ومن ورائه نظام الحكم) قد قرر إبعاد الممارسة الرياضية عن أي مضمون إيديولوجي، وتنظيمها وتطويرها في الإطار الفني والتقني المناسب لها.

أما المقاصد الإيديولوجية القليلة التي تم إحصاؤها فتشير إلى طبيعة المرحلة التي كانت تمر بها الدولة. فعلاوة على التمسك، صراحة، بالخيار الليبرالي الحر في ممارسة النشاطات البدنية والرياضية، أعطى المشرع دورا أساسيا للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية في ترسيخ التماسك الوطني، ويرجع هذا الدور المستحدث إلى المخاطر التي كانت تهدد المجتمع في تماسكه بفعل تنامي التيارات المتطرفة.

ويبدو أن المشرع لم يشأ إغضاب "حلفائه الإسلاميين" بعد إلغائه المادة الناصية على وجوب مراعاة القيم الإسلامية، إذ حافظ على ملمح إسلامي بإعلانه عن معاقبة كل من يدخل مشروبات كحولية داخل منشأة رياضية أو بمناسبة تظاهرة رياضية، مع ملاحظة التفاوت في أهمية عنصر الإيديولوجية الإسلامية بين القانون 89-03 والأمر 95-09، أي بين نص يشدد على مراعاة القيم الإسلامية في كل الممارسات الرياضية، ونص آخر يحصر تلك القيمة في منع إدخال الكحول إلى المنشآت الرياضية.

كما يبرز تحليل المقاصد الإيديولوجية الضمنية أن المشرع كان يتحرك في إطار إستراتيجية شاملة تبحث عن سبل تعزيز التماسك الوطني في نفوس الشباب تحديدا. ولذلك، فمن جملة 4 قيم ضمنية، كانت اثنان منها تتعلقان بالبعد الوطني، من حيث أنه جعل من أدوار المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية "تساهم في تعزيز التراث الوطني الثقافي والرياضي"، كما تعتني هياكل الدعم "بتكريس التوازن بين مختلف جهات الوطن".

إن التركيز على إيديولوجيا الدولة الوطنية يحيل إلى حجم المخاطر التي يقدر نظام الحكم أنها تترصد كيان الدولة والمجتمع، على السواء، بفعل تراجع قيم الانتماء للمجموعة الوطنية في نفوس الشباب. كما يلاحظ أن المشرع قد عبر عن مرحلة العبور التي يشهدها المجتمع من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق الليبرالي، حيث فتح إمكانية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين من القانون العام أو الخاص لإنجاز واستغلال المنشآت الرياضية و/أو الترفيهية، كما أعطى الموافقة على توزيع الأرباح الناتجة عن عقود الرعاية أو التجهيز بين الرياضي والاتحادية. ويعني اختيار الإطار الضمني للتعبير عن هذه الخيارات الليبرالية أن المشرع لا يريد أن يعلن القطيعة صراحة مع النهج الاشتراكي لعدة دواع أهمها، أن عوامل الانتقال لم تتوفر، طالما أن التخلي عن الاشتراكية تم في ظل ظروف قاهرة، وتبني اقتصاد السوق لم يتم بطريقة مدروسة، بقدر ما تم تحت ضغط المؤسسات المالية الدولية التي كانت ترافق الاقتصاد الجزائري شبه المنهار.

ولم يختلف الوضع المتعلق بفئة بعد المقاصد، كثيرا، بين الأمر 95-09 والقانون 04-10 الذي سجل أضعف نسبة ظهور لهذه الفئة بين النصوص التشريعية الأربعة، حيث لم تتعد 5.26 من أصل مواد القانون المتشكل من 114 مادة.

وتعزى هذه القلة إلى كون المشرع قد سار في اتجاه إبعاد الممارسة الرياضية عن أي مضمون إيديولوجي، والإبقاء عليها في الإطار الفني والتقني المناسب لها، مثلما تتطلبه معالم مرحلة الاحتراف التي بدأت تتسحب على أنماط النشاط البدني والرياضي في البلاد.

واللافت أن أربعا من أصل القيم الإيديولوجية الستة، قد ظهرت بشكل صريح، واضح ومباشر، ما يؤكد ثقة المشرع في قوة الدولة وقدرتها على التصريح بأهدافها مباشرة دون الالتجاء إلى لغة التلميح والإشارة. وإذا كان المشرع قد حافظ على ثلاثة مقاصد إيديولوجية كانت قد وردت في نص الأمر 95-09، وهي القيمة الليبرالية المتعلق بالمساواة بين الجنسين في الممارسة الرياضية، وبالقيمة الوطنية المتعلقة بدور الاتحادية الرياضية في تعزيز التماسك والتضامن الوطنيين، وبالقيمة أو الملمح الإسلامي في منع إدخال مشروبات كحولية إلى المنشآت الرياضية، فإنه أضاف قيمة إيديولوجية رابعة، تتعلق بالبعد الليبرالي الخالص من خلال التدابير التحفيزية التي يستفيد منها الاستثمار الخاص في مجال إنجاز المنشآت الرياضية القاعدية. وللتذكير، فإن هذه القيمة كانت قد وردت في كل من القانون 89-03 والأمر 95-09 ولكن بشكل ضمني، مما يدل على أن تحرير المبادرات الخاصة في مجال الاستثمار قد أصبح قيمة ثابتة.

ولإدراك السلطات لأهمية الفكر الليبرالي وتأثيرات القيم الاقتصادية الجديدة، فقد ضمن المشرع القيمة الإيديولوجية ذاتها بشكل ضمني يتعلق بتوزيع الأرباح الناتجة عن إيرادات تسويق العروض الرياضية بين النوادي والرابطة والاتحادية. حيث يؤشر ورود هذه الإيديولوجيا بشكل صريح وآخر ضمني إلى تأثيرات الاقتصاد الحر على توجه منظومة الحكم في البلاد، بعد انقضاء مرحلة العبور من النظام الاشتراكي إلى الليبرالية.

والخلاصة من إحصاءات هذه الفئة أن المقاصد والقيم الإيديولوجية حاضرة في كل النصوص التشريعية المتعلقة بالتربية البدنية والرياضية. لكنها تختلف، نسبا وشكلا، من فترة إلى أخرى، ومن نظام لآخر، حيث تتحكم في صياغة تلك الأهداف عوامل عدة مترابطة منها وضع النظام أساسا، وطبيعة المرحلة، ومدى تجانس العلاقات بين أركان الحكم وغيرها، وهذا ما يثبت الفرضية الخامسة.

الفرضيات المستقبلية:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة التي كان مجالها دراسة العلاقات الارتباطية بين السياسة والقانون والرياضة، وباعتبار البحث العلمي مسؤولية مشتركة ومستمرة، بغض النظر عن شخصية الباحث أو موقعه، يمكن اقتراح الموضوعات/ الإشكاليات التالية لتكون استمرارا في مجال دراسة التأثيرات المتبادلة بين القانون والسياسة والرياضة:

- ما تأثير عولمة النظم على التشريعات المحلية التي تتعلق بالنشاطات البدنية والرياضية؟

- ألا يمكن اعتبار فشل السياسات الرسمية للنهوض بالقطاع الرياضي في الجزائر مرتبنا بتجاوز التشريعات الرياضية لخصوصيات المجتمع الجزائري؟

- هل جرى تطبيق النصوص التشريعية المنظمة لقطاع التربية البدنية والرياضية بطريقة مثلى، حتى يمكن الحكم عليها بالفشل والإخفاق، أم أن المسؤولين التنفيذيين قاموا بتأويل التشريعات وفق اعتباراتهم الذاتية، وهل أزمة قطاع الرياضة في النصوص أم في التطبيق؟

- كيف يمكن ضبط النتائج على ضوء توسع ظاهرة الاحتراف الرياضي، فالرياضيون المحترفون ينشطون في مستويات متباينة من التكوين والتأطير حسب مواقع احترافهم فكيف يمكن إعداد برنامج دقيق للتمثيل الوطني، وما دور البحث العلمي في تهيئة المعطيات والإحصاءات الدقيقة؟

قائمة المراجع:

- 1- ابن منظور: لسان العرب، دار صادر للطبع والنشر، ط1، ج 15، بيروت، لبنان، 1955.
- 2- ابن خدة بن يوسف: اتفاقيات ايفيان، تعريب لحسين زغدار، محل العين جبائلي، مراجعة عبد الحكيم بن الحسين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1987.
- 3- الأخضر عبد الرحمن بن محمد: المنطق الواضح في شرح السلم المنورق، شرح عبد الله معصراني، ترجمة وتحقيق مصطفى سعيد الخن وعبد الله معصراني، ط1، دار الفارابي للمعارف، دمشق، سوريا، 1997.
- 4- أبو الحلو حلو: القانون التجاري الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
- 5- أبو العلا عواطف: التربية السياسية للشباب، ط1، دار النهضة، مصر، 1980.
- 6- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: قوانين الوزارة وسياسة الملك، تحقيق رضوان السيد، ط1، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1979.
- 7- أبو زيد محمود: علم الاجتماع القانوني.. الأسس والاتجاهات، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، مصر، 1995.
- 8- أبو زهرة محمد: أصول الفقه، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، مصر، 1997.
- 9- أو صديق فوزي: الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، ج3، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 10- احميه سليمان: التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.